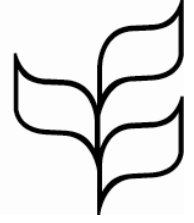




Distr.: Limited
18 February 2026
Arabic
Original: English

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



الهيئة الفرعية للتنفيذ

الاجتماع السادس

روما، 16-19 فبراير/شباط 2026

البند 8 من جدول الأعمال

الصكوك الدولية المتخصصة للحصول

وتقاسم المنافع في سياق المادة 4،

الفقرة 4، من بروتوكول ناغويا

الصكوك الدولية المتخصصة للحصول وتقاسم المنافع في سياق المادة 4، الفقرة 4، من بروتوكول ناغويا

مشروع توصية مقدم من الرئيسة

إن الهيئة الفرعية للتنفيذ

توصي بأن يعتمد مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها¹، في اجتماعه السادس، مقررًا على غرار ما يلي:

إن مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا،

إن يشير إلى الفقرة 4 من المادة 4 من بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها²،

وإن يسلم بالحاجة إلى تعزيز الوضوح القانوني والإنصاف والاتساق في تنفيذ الفقرة 4 من المادة 4 من بروتوكول ناغويا، وتجنب الازدواجية والتجزؤ في أنظمة الحصول وتقاسم المنافع،

وإن يؤكد أهمية الحفاظ على الدعم المتبادل بين الصكوك الدولية، وفقا للفقرة 3 من المادة 4 من بروتوكول ناغويا، وأهمية احترام الحقوق السيادية للأطراف،

وإن يشير إلى المادة 10 من بروتوكول ناغويا،

1- يحيط علما بالموجز التوليقي للتقارير الواردة عملاً بالمقرر [NP-5/8](#) المؤرخ 25 أكتوبر/تشرين الأول 2024، على النحو الوارد في الوثيقة [CBD/SBI/6/8](#)؛

¹ الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد 3008، الرقم 30619.

² المرجع نفسه.

2- يحيط علماً أيضاً بالخيارات الواردة في القسم أولاً من المرفق الأول لهذا المقرر، والمعايير الإرشادية المقترحة في القسم ثانياً من المرفق الأول لهذا المقرر بوصفها مسارات محتملة للنظر في وضع صك دولي متخصص للحصول وتقاسم المنافع، بموجب الفقرة 4 من المادة 4 من بروتوكول ناغويا، دون المساس بتطبيق البروتوكول والتدابير الوطنية ذات الصلة، ويشير إلى أن هذه الخيارات لا تمس بأي مقرر تتخذه الأطراف في المستقبل وأنه ينبغي تقييمها من حيث مساهمتها في اليقين القانوني والإنصاف ومنع التجزؤ؛

3- يدعو الأطراف، والحكومات الأخرى، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، وأصحاب المصلحة المعنيين، والمنظمات والعمليات الدولية إلى تقديم آراء بشأن الخيارات والمعايير الإرشادية، بما في ذلك مقترحات إضافية بشأن الصكوك الدولية المتخصصة للحصول وتقاسم المنافع، على النحو الوارد في القسمين أولاً وثانياً من المرفق الأول لهذا المقرر؛

4- يقرر إنشاء كيان غير رسمي³ للنهوض بالعمل بشأن [الفقرة 4 من المادة 4] من خلال عملية إلكترونية شاملة تماماً تكون مفتوحة لجميع الأطراف والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والمنظمات الدولية ذات الصلة وأصحاب المصلحة لكي تسترشد بها الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الثامن [إتمام البند من جدول الأعمال المتعلق بالصكوك الدولية المتخصصة للحصول وتقاسم المنافع في سياق الفقرة 4 من المادة 4 من بروتوكول ناغويا في الاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا]؛

5- يطلب إلى الأمانة التنفيذية الاضطلاع بما يلي، رهنا بتوافر الموارد:

(أ) تجميع ملخص للآراء المشار إليها في الفقرة 3 أعلاه، لكي ينظر فيها الكيان غير الرسمي؛

(ب) مساعدة الرئيسين المشاركين للكيان على تنظيم وإدارة اجتماعات الكيان عبر الإنترنت وإعداد تقريرهم؛

6- يوصي بأن يكون نطاق البند الدائم في جدول الأعمال المتعلق بالتعاون مع المنظمات الدولية الأخرى وأمانات الصكوك الدولية للاجتماعات المقبلة لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا، وذلك لتقييم التقدم المحرز فيما يتعلق بالفقرة 4 من المادة 4 من البروتوكول وتعزيز الدعم المتبادل لتجنب تجزؤ نظام الحصول وتقاسم المنافع، وتعزيز الاتساق مع المناقشات بشأن المادة 10 من البروتوكول؛

7- يدعو الأطراف القادرة على تقديم الدعم المالي والتقني والدعم المتعلق ببناء القدرات، والمنظمات الدولية ذات الصلة والجهات المانحة، إلى القيام بذلك بغية تيسير مشاركة البلدان النامية والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في العمليات الرامية إلى تعزيز الاستخدام الفعال لغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع.

³ كلمة "كيان" هي كلمة مؤقتة ريثما تقرر الأطراف اسم الكيان. ومن بين الخيارات المقترحة "فريق استشاري غير رسمي مفتوح العضوية" أو "منتدى نقاش".

المرفق الأول

الخيارات المقترحة لتحديد حالة الصكوك الدولية المتخصصة للحصول وتقاسم المنافع أو الاعتراف بها في سياق الفقرة 4 من المادة 4 من بروتوكول ناغويا

أولاً- خيارات الاعتراف بالصكوك الدولية المتخصصة للحصول وتقاسم المنافع

الخيار ألف

اعتراف مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها

1- يهدف الخيار ألف إلى إنشاء آلية رسمية تقودها الأطراف للاعتراف بالصكوك الدولية المتخصصة للحصول وتقاسم المنافع من خلال مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها،⁴ استناداً إلى المعايير الإرشادية الواردة في القسم الثاني. وقد يتضمن هذا الخيار العناصر التالية:

(أ) المعايير الإرشادية التي يتفق عليها مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا (انظر القسم الثاني)؛

(ب) تقديم الملفات من جانب الأطراف؛

(ج) إجراء مشاورات شاملة مع أصحاب المصلحة، بمن فيهم الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والنساء والشباب؛

(د) اعتراف محدد المدة يخضع لاستعراض دوري؛

(هـ) آلية لتسوية المنازعات؛

(و) إنشاء سجل في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع.

الخيار باء

النهج القائم على التنسيق الأولي بدون الاعتراف الرسمي

2- يهدف الخيار باء إلى تعزيز التنسيق المنظم والدعم المتبادل بدون الاعتراف الرسمي. ويتحدد هذا الخيار بالعناصر التالية:

(أ) التعاون المنظم مع المنظمات الدولية الأخرى؛

(ب) تبادل المعلومات والشفافية من خلال غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع والآليات الأخرى ذات الصلة؛

(ج) تقديم تقارير وطنية عن الممارسات المتعلقة بالصكوك الدولية المتخصصة للحصول وتقاسم المنافع؛

(د) التقييمات التي تستند إلى بروتوكول ناغويا؛

⁴ المرجع نفسه.

(هـ) عمليات الاستعراض؛

(و) عدم وجود أي اعتراف رسمي أو خطوة لمنح الاعتماد.

الخيار جيم

نموذج "الإحالة والتسجيل" المختلط⁵

3- يهدف الخيار جيم إلى الجمع بين الإقرارات الذاتية الصادرة عن الهيئات الإدارية والأمانات الخاصة بالصكوك الدولية المتخصصة للحصول وتقاسم المنافع، والتي من المقرر أن يسجلها مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا، واستعراض بسيط. ويتحدد هذا الخيار بالعناصر التالية:

(أ) الإقرارات الذاتية الأولية الصادرة عن الهيئات الإدارية أو الأمانات الخاصة بالصكوك الدولية المتخصصة للحصول وتقاسم المنافع؛

(ب) تسجيل أو تدوين الإقرارات الذاتية من جانب مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا؛

(ج) استخدام معايير طوعية من جانب الهيئات الإدارية أو الأمانات الخاصة بالصكوك الدولية المتخصصة للحصول وتقاسم المنافع لتحديد حالة تلك الصكوك فيما يتعلق بالفقرة 4 من المادة 4 من البروتوكول؛

(د) إعداد قوائم منتظمة بين الدورات؛

(هـ) إنشاء سجل في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع؛

(و) مكتب مساعدة مشترك بين الأنظمة للأطراف والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وأصحاب المصلحة الآخرين.

الخيار دال

إجراء اتخاذ القرارات من جانب مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا بشأن انطباق البروتوكول على أي صك دولي

4- يهدف الخيار دال إلى إرساء آلية اتخاذ قرار تقودها الأطراف، إذ يحدد مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا، وفقاً للفقرة 4 من المادة 4، ما إذا كان بروتوكول ناغويا ينطبق على صك دولي معين، دون اللجوء إلى أي شكل من أشكال الاعتراف أو الاعتماد. ويعيد هذا النهج هيكلية العملية بحيث يصدر مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول قراراً بشأن الانطباق، بدلاً من المصادقة على الصك الدولي نفسه. ويتحدد هذا الخيار بالعناصر التالية:

(أ) معيار قرارات واحد مبسط، يقتصر على تقييم ما إذا كان الصك الدولي "متسقاً" مع بروتوكول ناغويا و"لا يتعارض معه"، سواء في أحكامه القانونية أو في تنفيذه الفعلي، وذلك لضمان عدم تقليص التزامات تقاسم المنافع؛

⁵ يشير نموذج "الإحالة والتسجيل" المختلط إلى نهج استراتيجي للحكومة يجمع بين السلطة التقديرية التي تقودها الأطراف (الإحالة) وعملية منظمة وشفافة (التسجيل) ويمكن استخدامه لاستعراض واعتماد الصكوك الدولية المتخصصة للحصول وتقاسم المنافع بموجب الفقرة 4 من المادة 4 من بروتوكول ناغويا.

(ب) الاعتبار الذي يثيره طرف أو مجموعة من الأطراف، مدعوماً بمعلومات أساسية عن نطاق الصك، وكيفية عمله، وآثاره على الحصول وتقاسم المنافع؛

(ج) المشاورات الشاملة، بما في ذلك مع الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والنساء والشباب وغيرهم من أصحاب المصلحة المعنيين، بما يتوافق مع الممارسات المعمول بها في اتفاقية التنوع البيولوجي؛

(د) إن توصل مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول إلى أن البروتوكول ينطبق أو ينطبق جزئياً، أو أن هناك حاجة إلى مزيد من المعلومات، مع ملاحظة أن هذا الاستنتاج لا يلغي أو يغير استقلالية الهيئة التي تدير الصك الدولي؛

(هـ) عند الاقتضاء، توصيات غير ملزمة من مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا إلى الهيئة الأخرى التي تدير الصك بشأن كيفية جعل آليات الحصول وتقاسم المنافع الخاصة بها متسقة مع اتفاقية التنوع البيولوجي وبروتوكول ناغويا، وغير متعارضة معهما؛

(و) تأكيد واضح على الدعم المتبادل (المادة 4، الفقرة 3)، وبالتالي تجنب مسائل التسلسل الهرمي بين أنظمة المعاهدات مع ضمان وفاء الأطراف بالتزاماتها بموجب الفقرة 4 من المادة 4 من بروتوكول ناغويا.

5- وبموجب الخيار دال من القسم أولاً، يقع القرار النهائي على عاتق الأطراف في بروتوكول ناغويا، مما يكفل التنفيذ الكامل للمادة 4، الفقرة 4 مع احترام استقلالية هيئات المعاهدات الأخرى وتعزيز الدعم المتبادل بين الأنظمة.

ثانياً- المعايير الإرشادية المقترحة لتحديد حالة الصكوك الدولية المتخصصة للحصول وتقاسم المنافع أو الاعتراف بها (تنطبق على الخيار الأول-ألف والخيار الأول-جيم).

6- تتضمن المعايير الإرشادية للاعتراف:

(أ) أساساً قانونياً يُقدّم من خلال اعتماد أو إقرار حكومي دولي؛

(ب) تخصصاً في النطاق والغرض، أي ما هي الموارد الجينية المحددة المشمولة والاستخدامات المحددة؛

(ج) المواءمة مع أهداف اتفاقية التنوع البيولوجي⁶ وبروتوكول ناغويا والحفاظ على الدعم المتبادل بين الصكوك؛

(د) آليات التقاسم العادل والمنصف للمنافع، بما في ذلك المنافع النقدية وغير النقدية المراعية للمنظور الجنساني والتي تدعم سبل عيش المرأة ونظم المعارف وبناء القدرات ورفاهية المجتمع؛ بما في ذلك المنافع النقدية وغير النقدية وبناء القدرات ونقل التكنولوجيا، حسب الاقتضاء؛

(هـ) ضمان الوصول المناسب إلى معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية، فضلاً عن التوزيع العادل والمنصف للمنافع الناجمة عن استخدام هذه المعلومات؛

(و) يخضع الحصول على الموارد الجينية لالتزامات ملزمة قانوناً يتعهد بها المتلقون فيما يتعلق بشروط الاستخدام، ونطاق أنشطة البحث والتطوير المسموح بها، والوصول من قبل أطراف ثالثة أو نقلها إلى أطراف

⁶ الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد 1760، الرقم 30619.

ثالثة، والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن هذا الاستخدام، ومعلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية الناتجة عن هذه الموارد؛

(ز) المشاركة الكاملة والفعالة للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، بما في ذلك تدابير محددة لضمان المشاركة الكاملة والفعالة والهادفة للمرأة داخل تلك المجتمعات، بما في ذلك، حسب الاقتضاء، الموافقة والمشاركة أو الموافقة الحرة والمسبقة والمستتيرة، وفقا للتشريعات الوطنية؛

(ح) أحكاما تتعلق بالشفافية وتراعي المنظور الجنساني وأحكاما تتعلق بالرصد والمساءلة، بما في ذلك إتاحة المعلومات ذات الصلة للجمهور وتبادل المعلومات، عند الاقتضاء، من خلال غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع؛

(ط) تعزيز الدعم المتبادل وتجنب الازدواجية، بما في ذلك الضمانات لمنع استخدام وضع الصك المتخصص للتحايل على التزامات الحصول وتقاسم المنافع بموجب بروتوكول ناغويا.

7- وبموجب الخيار دال من القسم أولاً، يطبق مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف معيار القرارات التالي والإجراء المبسط التالي:

(أ) يتوافق الصك الدولي مع أهداف ومبادئ وأحكام بروتوكول ناغويا ذات الصلة؛

(ب) لا يتعارض الصك الدولي مع البروتوكول من الناحية القانونية أو من حيث التطبيق العملي، بما في ذلك فيما يتعلق بالتقاسم العادل والمنصف للمنافع.

المرفق الثاني

اختصاصات الكيان

1- سينظر الكيان فيما يلي:

(أ) تجميع الآراء الواردة من الأطراف وأصحاب المصلحة المعنيين، بهدف تحديد مجالات الاختلاف والتقارب

(ب) المعلومات الواردة في التقارير الوطنية الأولى بشأن تنفيذ بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها،⁷ والتقييم والاستعراض الثاني للبروتوكول.

2- وسيعقد الكيان اجتماعاته عبر الإنترنت حتى ثلاث مرات، مع مراعاة اختلاف المناطق الزمنية. ومن المتوقع أن يستغرق كل اجتماع حوالي ثلاث ساعات. وستكون اللغة الإنكليزية هي لغة العمل.

3- وسيدير الكيان رئيسان مشاركان، أحدهما من بلد متقدم والآخر من بلد نام. والرئيسان المشاركان هما XXX وXXX.⁸

4- وسيعد الرئيسان المشاركان تقريراً يتناول ما يلي، من بين عناصر أخرى:

(أ) الآثار القانونية والمؤسسية لخيارات تنفيذ الفقرة 4 من المادة 4 من البروتوكول؛

(ب) مسودة المعايير الإرشادية للصكوك الدولية المتخصصة للحصول وتقاسم المنافع.

⁷ المرجع نفسه، المجلد 3008، الرقم 30619.

⁸ لم يتم اختيار الرئيسين المشاركين.

5- ويجوز دعوة حكومات أخرى ومراقبين وخبراء آخرين من الأطراف أو المنظمات ذات الصلة إلى المشاركة في اجتماعات الكيان أو أجزاء منها، وذلك وفقا لتقدير الرئيسين المشاركين.
